

**قرار رئيس مجلس الوزراء**

رقم ٢٧٣٠ لسنة ٢٠٠٨

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩  
والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٦٠ لسنة ٢٠٠٧ ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس المجلس الأعلى للأقصر ؛

**قرر :****( المادة الأولى )**

يُضاف إلى نص المادة الثانية من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٦٠ لسنة ٢٠٠٧  
المشار إليه فقرة جديدة نصها التالي :

« كما يستولى بطريق التنفيذ المباشر على العقارات البالغ إجمالي مساحتها ٧٥٠ متراً  
والمبين موقعها وحدودها بالمذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين .

**( المادة الثانية )**

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ شوال سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ٢٠ أكتوبر سنة ٢٠٠٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف

## المجلس الأعلى للأقصر مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

بشأن استصدار قرار صفة النفع العام باعتبار إضافة إلى نص المادة الثانية من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٦٠ لسنة ٢٠٠٧ م جزءاً لمشروع توسعة وتطوير شارع السكة الحديد الشرقى والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والأرض البالغ مسطحها ٧٥٠ متراً

نتشرف بالإحاطة :

فى إطار عرض مخطط التنمية الشاملة لمدينة الأقصر وما تم عرضه بتاريخ ٢٠٠٦/١٠/١٥ من ضرورة تنفيذ مخططات التنمية الشاملة وتحديث المخطط العام للمدينة المعتمد بالقرار رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٥ من وزير الإسكان والتعمير وأثناء زيارة سيادتكم لمدينة الأقصر بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٨ بالموافقة على تنفيذ مخططات التنمية الشاملة لجميع مشروعاتها بما فيها فتح محاور مرورية جديدة بالمدينة لتيسير وتسهيل حركة المرور بالمدينة وكان من ضمنها مشروع توسعة وتطوير شارع السكة الحديد الشرقى الذى سبق وأن صدر له قرار مجلس الوزراء رقم ١٤٦٠ لسنة ٢٠٠٧ لتيسير وتسهيل حركة المرور بالمنطقة شرق المدينة بما يتناسب مع الشكل الجمالى للمدينة عالمياً وحيث إن المدينة فى احتياج لتوسعة وتطوير شارع السكة الحديد الشرقى .

وأثناء تنفيذ القرار وجود بعض العقارات ومباني قديمة متهالكة يلزم إزالة جزءاً منها للمشروع وأرض مسورة فضاء تتعارض مع تحقيق الغرض المطلوب للمشروع .

وقد استلزم أن يتخذ المجلس الأعلى للأقصر الإجراءات التنفيذية لخطة التطوير (مخطط التنمية الشاملة) لعمل إضافة عبارة عن باقى العقارات القديمة المتهالكة وأرض فضاء مسورة إلى مشروع توسعة وتطوير شارع السكة الحديد الشرقى الصادر له قرار رقم ١٤٦٠ لسنة ٢٠٠٧

تم إيداع مبلغ لصرف التعويضات بمديرية المساحة بالأقصر .

تم عمل تقرير استشارى لهذه العقارات والأراضى المضافة من السادة خبراء التثمين الإدارة العامة للمساحة .

القطعتين ( ٢ ، ٢٩ ) بحوض مشايخ عطية نمرة ٥ ضمن الكتلة السكنية القديمة للمدينة وخارج المناطق الزراعية .

مرفق طيه صورة رسم تخطيطي إجمالي لمشروع الإضافة وعدد ٢ خريطة مساحية  
مقاس ١/٥٠٠ معتمدة ومختومة من مديرية المساحة بالأقصر بالبيان التالي :

وصف الحدود	رقم الحوض والقطعة	المسطح		الحروف
		ديسي <sup>٢</sup>	متراً <sup>٢</sup>	
الحد البحري : شارع مصطفى كامل . الحد القبلي : حارة سلطان . الحد الغربي : مشروع توسعة وتطوير شارع السكة الحديد الشرقي رقم ١٤٦٠ لسنة ٢٠٠٧ م . الحد الشرقي : شارع .	حوض مشايخ عطية الغربي نمرة ٥ قطعة رقم ٢٩	-	٥٠٠	أ-ب-ج-د هـ-و-ز-ح
الحد القبلي : شارع السكة الحديد . الحد الغربي : مشروع توسعة وتطوير شارع السكة الحديد الشرقي رقم ١٤٦٠ لسنة ٢٠٠٧ م . الحد البحري : مباني أهالي . الحد الشرقي : شارع السلخانة .	حوض مشايخ عطية الغربي نمرة ٥ قطعة رقم ٢	-	٢٥٠	
		-	٧٥٠	إجمالي ...

وإعمالاً لأحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين  
المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات والأراضي للمنفعة  
العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٤ بالتفويض في بعض الاختصاصات .  
يرجى التفضل باتخاذ ما ترونه مناسباً نحو الموافقة على استصدار قرار صفة النفع العام  
باعتبار إضافة إلى نص المادة الثانية من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٦٠ لسنة ٢٠٠٧ م  
جزءاً لمشروع توسعة وتطوير شارع السكة الحديد الشرقي والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر  
على العقارات والأرض البالغ مسطحها ٧٥٠ متراً مربعاً .

وتفضلوا بقبول وافر التحية والاحترام

رئيس المجلس الأعلى للأقصر

دكتور / سمير فرج